mroftalp htehaB ni knil muideM

0931 - حكم إرضاع ابن الخالة من زوجة جده لأمه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

الرسالة التالية وصلت الى البرنامج من المستمع احمد ميم عين من مكة المكرمة. يقول في رسالته لي ابن خالة قد رضع مع خالي وخالي ليس بشقيق لوالدتي بل اخيها من ابيها. فهل يصبح خالا لي هو واخوانه؟ ايضا - 00:00:00

لي ابنة خالة قد رضعت مع ام خالي. ولكن لم ترضع معه بل مع اخته واخيه. من امه وابا اخر فهل تجوز لي ان اتزوجها؟ افيدوني افادكم الله. تضع من زوجة جدك ولو كانت - 00:00:23

في غير جدتي زوجة اخرى فانه يكون حالا لك. واخا لامك ولو كان من ابيها. متى رظع من زوجة جدك سواء كان جدة لك او جدة لك. فان هذا اذا بلغ اذا رضع خمس مرات او اكثر حلق مني طفلا في الحولين فانه يكون خالا - 00:00:43

لانه صار اخا لامك من ابيها. وان كان من امها صار اخا لها من ابيها وامها. فيكون مخاذل لك بكل حال. السؤال الثاني لي ابنة خالة. مم. قد رضعت مع من ام خالي. مم. ولكن لم ترضع معه. بل مع اخته واخيه من امه. مم - 00:01:03

وابا اخر فهل تجوز لي؟ اذا كانت وضعت من زوجة اليد الذي هو ابو الخال وابو الام لكن رظعت منه رظاعا تاما خمس مرات فاكثر من الخالة هذي فانها تكون ايضا حالة للام ولو كانت راظعة من شخص - 00:01:23

من قبل حاله او بعد خاله مع خاله متى رضعت من الزوجة التي هي ام خالد وام امه سواء كانت اما عنصر او او الاخرى امهما بل زوجة لابيهما اخرى. معهما او مع اولاد قبلهما او اولاد او اولاد بعدهما. فان - 00:01:43

تكون خالة اذا كان الرضاعة او خمس مرات او اكثر من حولين - 00:02:03